

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٤ لسنة ٢٠٠٤

بتفوضى وزير الكهرباء والطاقة
في بعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفوضى في الاختصاصات :
وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطارة :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل الوزارة :

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / حسن أحمد يونس - وزير الكهرباء والطاقة في مباشرة
اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء
هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطارة .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٥ هـ
(الموافق ١٧ يولية سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك